# العلوم الخادمة لعلم القراءات

**علم توجيه القراءات:**

**تعريفه:** هو بيان الأسلوب العربي الذي جاءت عليه القراءات[1]

وبالاطلاع على ما كتب في هذا العلم نجد له تسميات ومصطلحات أخرى كالاحتجاج، وهذا الأخير له مفهومان، فإن قلنا الاحتجاج للقراءات فنعني بذلك حشد أكبر قدر من الشواهد لبيان عربية ذلك الوجه الذي يُقرَأ به، وإن قلنا الاحتجاج بالقراءات فمعناه جعل القراءات حجة وشاهدا لإثبات صحة قاعدة لغوية سواء كانت نحوية أو صرفية أو نحو ذلك.

كما نجد مصطلح الانتصار للقراءات – علل القراءات – وجوه القراءات – معاني القراءات – إعراب القراءات، وكلها لها نفس الغرض وهو بيان أن أسلوب القراءات أسلوب عربي فصيح.

وينبغي الإشارة في هذا العلم إلى نقطتين مهمتين وهما:

– علم التوجيه لا يبحث في كون القراءة صحيحة أو شاذة من حيث السند.

– منهج القراء في نظرتهم للقراءات يختلف عن نظرة النحويين لها وخاصة البصريين.[2]

**مثال عن توجيه القراءات:**

في قوله تعالى ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾

حجة من قرأ (مَلِكِ) بحذف الألف نزولها في مواضع أخرى بالحذف كقوله تعالى (فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلۡمَلِكُ ٱلۡحَقُّۗ) وغيره من المواضع كما كلمة (مَلِك) أعم من كلمة (مالك) لأنه لا يقال ملك إلا إذا ملك أشياء كثيرة.

وحجة من قرأ (مالك) نزولها في مواضع أخرى بإثبات الألف كقوله تعالى (قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ) .[3]

وهذا وللتوجيه أنواع حسب نوع الاختلاف في الكلمة القرآنية فقد يكون التوجيه بالقرآن نفسه أو بالحديث أو قد يكون نحويا أو صرفيا أو بلاغيا أو فقهيا وغير ذلك.

**علاقة علم التوجيه بعلم القراءات:**

من خلال ما سبق عرضه بشكل موجز يتبين أن علم توجيه القراءات ظهر ليبين أن ما جاءت به القراءات من أوجه هي من الأسلوب العربي الفصيح، كما أنه يبين غزارة المعاني المبثوثة في تلك الأوجه القرائية التي تدل على إعجاز القرآن الكريم في

---

[1]- ينظر: مقدمة تحقيق كتاب منهج ابن الجزري في كتابه النشر في القراءات العشر،108/1.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- ينظر: شرح الهداية للمهدوي،ص15-16.

نظمه وبالتالي فكلا العلمين أي علم القراءات وعلم التوجيه يخدمان القرآن الكريم خدمة جليلة وهي تفسيره وبيان معانيه وهذا ما جعل العلماء يهتمون بهما وبكل علم يخدم القرآن.

**علم عد الآي:**

**تعريفه:** هو علم يبحث فيه عن أحوال آيات القرآن الكريم من حيث عدد الآيات من كل سورة وما بداية الآية وما نهايتها.[4]

**فوائده:**

– يُحتاج إليه لصحة الصلاة؛ فقد قال الفقهاء فيمن لم يحفظ الفاتحة بأن يأتي بدلها بسبع آيات.

– اعتباره سببًا لنيل الأجر الموعود به على تعلّم عدد مخصوص من الآيات، أو قراءتها، مثل حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ –رضي الله عنهما– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنْ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنْ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنْ الْمُقَنْطِرِينَ)

– اعتباره لصحة الخطبة؛ فقد أوجبوا فيها قراءة آية كاملة.

– اعتباره في الوقف المسنون؛ إذ الوقف على رؤوس الآي سنّة؛ كما في حديث أمّ سلمة كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"

وإذا لم يكن للقارئ خبرة بهذا الفن، فلا يتأتى له معرفه الوقف المسنون، وتمييزه من غيره.

– اعتباره في باب الإمالة؛ فإن ورشًا، وأبا عمرو في رؤوس آي السور الإحدى عشر: (طه، والنَّجْمِ، والمعارج، والقِيامَة، والنّازِعات، وَعَبَسَ، والأَعْلَى، والشَّمْس، واللَّيْل، والضُّحَى، والعَلَق) يقللانها قولًا واحدًا، فلو لم يعلم القارئ رؤوس الآي عند المدني الأخير، والبصري فلا يستطيع معرفة ما يقللان باتفاق، وما يقللان بالخلاف.

– الاحتياج إليه في معرفة ما يُسنّ قراءته بعد الفاتحة في الصلاة؛ فقد نصوا على أن من السنة قراءة ثلاث آيات قصار، أو آية طويلة، وفي الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الصبح بالستين إلى المائة.

**علماء العدد:**

**1– العدّ المدني الأول:** وهو ما يرويه نافع، عن شيخيه أبي جعفر، وشيبة بن نصاح؛ وهو العد المعتمد لقالون وأبي جعفر.

**2– العدّ المدني الأخير:** هو ما يرويه إسماعيل بن جعفر، وقالون، عن سليمان بن مسلم بن جماز، عن شيبة، وأبي جعفر، وهو العد المعتمد لورش.

---

[4]- مدخل تمهيدي في علم عد الآي لبشير الحميري،ص13.

**3– العدّ المكي**: ما رواه عبد الله بن كثير، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس –رضي الله عنه–، عن أبيّ بن كعب –رضي الله عنه–، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو العد المعتمد لابن كثير.

**4– العدّ البصري**: ما يرويه عاصم الجحدري، وأيوب بن المتوكل، ويعقوب الحضرمي، وهو العد المعتمد لأبي عمرو البصري، ويعقوب الحضرمي.

**5– العد الكوفي**: ما رواه حمزة الزيات، عن ابن أبي ليلى، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب –رضي الله عنه–، وسفيان الثوري، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب –رضي الله عنه–، وهو العد المعتمد لعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف العاشر.

**6– العدّ الدمشقي**: وهو ما رواه يحيى بن الحارث الذماري، عن عبد الله بن عامر، عن أبي الدرداء –رضي الله عنه–، وهو العد المعتمد لابن عامر.

ونجد لعلماء العدد اختلافا في عدد آيات بعض سور القرآن إما إجمالا أو تفصيلا، وهذا الاختلاف لا يغير في نص القرآن ولا يزيد فيه ولا ينقص منه، وإنما طبيعة هذا الاختلاف كاختلاف القراءات أي اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد

**علاقة علم عد الآي بعلم القراءات**

يحتاج القارئ إلى أن يكون على اطلاع على علم العدد، خاصة في الألفاظ التي يختلف حكمها باختلاف عدّها أو عدمه، وذلك في باب الإمالة، حيث أمال بعض القراء رؤوس آي إحدى عشرة سورة، ومنهم من قلّلها، وفي هذه السور ألفاظ اختلف في عدّها، وهي ممالة أو مقللة إن كانت من رؤوس الآي، وليست كذلك إن لم تكن معدودة، وقد جرى اعتماد القراء في العدّ على العدد المشهور في بلدانهم، ففي قراءة نافع يعتمد العدد المدني الأخير، وفي قراءة أبي عمرو يعتمد العدد البصري، وفي قراءة الكوفيين يعتمد العدد الكوفي، ومثال ذلك:

لفظ (طغى) من قوله تعالى: (فَأَمَّا مَنْ طَغَى) [النازعات: 37] يعدّ رأس آية عند البصريين والكوفيين والدمشقي، وليس معدودا عند المدنيَّيْين والمكي فيقرأ بالتقليل لأبي عمرو لأنه من رؤوس آي السورة، ويقرأ لورش عن نافع بالوجهين الفتح والتقليل لأنه ليس من رؤوس الآي عنده.[5]

[5]- ينظر مقدمات في علم القراءات لخالد شكري وآخرين،ص219.

# القراءات الشاذة مفهومها وحكم الاحتجاج بها

## مفهوم القراءات الشاذة

عرفنا فيما سبق معنى القراءات، أما الشاذة في اللغة فتحمل معنى الانفراد والقلة والتفرق.

وفي الاصطلاح عرفها العلماء عدة تعريفات أبرزها أنها: كل قراءة فقدت ركنا أو أكثر من أركان قبول القراءات التي سبق شرحها وتفصيلها فيما سبق، وبالتالي القراءات الشاذة هي فيما يقابل القراءات المتواترة.

**أنواعها:** يمكن إجمال ما ذكره أهل الفن حول أنواع القراءات الشاذة إلى أربعة أنواع

– **الآحاد:** وهي ما وافق اللغة العربية ورسم أحد المصاحف ونُقِل بطريق الآحاد ولكنها لم تشتهر بين رجال القراءات.

– **الشاذ:** وهي ما فقدت أحد الأركان الثلاثة أو أكثر.

– **المدرجة:** وهي التي يُدرَج فيها أو يضاف فيها كلمات ليست من القرآن وإنما هي من قبيل التفسير كزيادة لفظة (متتابعات) في قوله تعالى في كفارة اليمين (فصيام ثلاثة أيام...).

– **الموضوع:** وهي القراءة المكذوبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم تصح عنه.

**حكم القراءة بالشاذ والصلاة به:**

اتفق جمهور العلماء على حرمة القراءة بالشاذ لعدم توفر جميع أركان قبولها، وبالتالي الراجح فيها أنه لا يجوز الصلاة بها لأنه قد انتفت صفة القرآنية عنها ولا تجوز الصلاة إلا بما هو قرآن ثبت تواتره أو صحة سنده وموافقته للغة العربية وموافقته لرسم أحد المصاحف.

**الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الفقه واللغة :**

**أولا: الاحتجاج بها في الفقه**

اختلف الفقهاء والأصوليون في الاحتجاج بها إلى رأيين:

**الرأي الأول: جواز الاحتجاج بها وهو قول الحنفية والحنابلة والراجح عند الشافعية**

ويستدل أصحاب هذا الرأي بأن هذه القراءات الشاذة وإن انتفت عنها قرآنيتها فهذا لا ينفي عنها خبريتها أي أنها صدرت من صحابي والصحابة كلهم عدول ثقات.

**الرأي الثاني: لا يجوز الاحتجاج بها وهو قول المالكية وبعض الشافعية ورواية عند الحنابلة**

واستدل أصحاب هذا الرأي بأن ناقل القراءة الشاذة لم ينقلها على أنها قرآن والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر وإذا لم يثبت بالتواتر لم يثبت خبرا.

**الراجح في المسألة:**

الرأي الأول هو الراجح في المسألة لقوة دليله أي أنه نقله صحابي، ولأن الصحابي لا يرويها على أنها قرآن بل على أنها خبر فلها حكم الرافع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يصح القول إنها مذهب الصحابي إذ لو كانت كذلك لصرح به الصحابي، وهذا لا يعني انها حجة لا تُعارَض فلو عارضها دليل أقوى منها في الثبوت والدلالة فإنه يقدم عليها.[6]

**ثانيا: الاحتجاج بها في اللغة**

أغلب اللغويين والنحاة على جواز الاحتجاج بالقراءات الشاذة لإثبات صحة قاعدة نحوية أو صرفية أو غير ذلك وهو ملاحظ بمجرد الاطلاع على الكتب التي اهتمت بذكر القراءات عموما والقراءات الشاذة خصوصا، ويمكن اعتبار القراءات الشاذة أنها الوعاء الذي حفظ لنا الكثير من الأوجه والأساليب واللهجات العربية التي ندر استعمالها أو اندثرت.

ومن النحاة من رفض بعض القراءات الشاذة إذا خالفت قواعده النحوية والصرفية كأبي عمرو البصري والأخفش الأوسط والفراء

ومنهم من فرق بين القراءات التي شذت بسبب عدم تواترها أو مخالفتها لرسم أحد المصاحف فهذه يؤخذ بها ويحتج بها، وبين القراءات التي شذت بسبب مخالفتها لقواعد اللغة العربية فلم يأخذ بها، إلا أن أكثر اللغوين والنحاة على جواز الأخذ بها.[7]

---

[6]- ينظر حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة عند الأصوليين لمحمد منصور ص 377.

[7]- ينظر: أسباب وجود القراءات الشاذة لأحمد شكري، ص8 ومابعدها.